

**ميثاق الشرف المهني الخاص
بالعاملين في قطاع الإعلام المرئي والمسموع
في المملكة الأردنية الهاشمية**

تم التوقيع على ميثاق الشرف المهني
الخاص بالعاملين في قطاع الإعلام المرئي والمسموع
من قبل المحطات الإذاعية والتلفزيونية العاملة
في المملكة الأردنية الهاشمية

تمهيد:-

بناء الإعلام الحديث، يتم من خلال إبراز الحقيقة بمصداقية ودقة، تؤدي إلى مهنية في العمل، ترتقي به إلى الإبداع والجودة في المحتوى، إلى جانب تشجيع التعددية، واحترام الرأي والرأي الآخر، في مناخ من الاستقلالية والحرية المسؤولة، والتعبير عن الجماهير بفئاتها وأطيافها كافة وتلبية رغباتها وطموحاتها، والأخذ بعين الاعتبار التقنيات الحديثة في صناعة الإعلام لتنعكس على توسيع مناخ الحرية، والإرتقاء بها مضموناً وشكلاً.

وقد دعت الرؤية الملكية للإعلام المؤسسات الإعلامية والعاملين فيها إلى بناء نظام إعلامي أردني حديث، ووضعت المبادئ والمرتكزات لذلك، باعتبار أن الإعلام قوة وعنصر حاسم في البناء الديمقراطي، يمارس أدواراً جوهرية في بناء المجتمع، واحترام منظومة القيم، وتشكيل المعرفة والاتجاهات والممارسات، إلى جانب كونه علماً راسخاً، وصناعة متطورة، ورافداً اقتصادياً بالغ الأهمية، ومجالاً استثمارياً رحباً.

ومن أهم مرتكزات هذا الإعلام الحديث أن يكون مبنياً على إعلاميين يتبنون سلوكيات مهنية وأخلاقية طوعاً، وهذا الميثاق ببوده يأتي ترجمة لما تضمنه هذا التمهيد.

أولاً: الثوابت الوطنية:

- 1- إحترام قيم العروبة والإسلام ومبادئ الثورة العربية الكبرى، وأن الشعب الأردني جزء من الأمة العربية والإسلامية.
- 2- الإلتزام بأحكام الدستور والقوانين ورؤى جلالة الملك، وضمان حرية التعبير عن الرأي، وتعزيز النهج الديمقراطي والتعددية.
- 3- الإلتزام بحق المواطن في المعرفة، من خلال التدفق الحر للمعلومات والأخبار، وضمان حق الحصول عليها وفق أحكام القوانين ذات العلاقة المعمول بها.
- 4- عدم المساس بالوحدة الوطنية والأمن الوطني.
- 5- الإلتزام بتنمية الثقافة والوعي الوطني.
- 6- القوات المسلحة والأجهزة الأمنية، سياج الوطن ودرعه وضمان أمنه وإستقلاله.

ثانياً: المبادئ الأساسية:

- 1- ترسيخ مبادئ الدستور التي تضمن الحرية الإعلامية وتبادل الآراء، والعمل على تطبيق الرؤى الملكية ذات العلاقة بحرية التعبير والديمقراطية وتعددية الآراء.
- 2- يحمل الإعلاميون على عاتقهم وفي جميع الأوقات مسؤولية الدفاع عن حرية الرأي والتعبير التي يكفلها الدستور.
- 3- أولى واجبات الإعلامي تحري الحقيقة واحترام حق الجمهور في الوصول إليها.
- 4- الإعلام المهني يقوم على أساس المسؤولية تجاه المجتمع التي تحتم على الإعلامي تغليب مصالح المجتمع على المصالح الشخصية الضيقة.
- 5- دعم أي عمل جاد من أجل تطوير التشريعات والقوانين الإعلامية للوصول إلى بيئة إعلامية داعمة لحرية الإعلام.

6- إحترام التشريعات، والمعاهدات الدولية وشرعة حقوق الإنسان وإحترام المواثيق ذات العلاقة.

7- ميثاق الشرف المهني "يحمل قيمة معنوية" يلتزم به الإعلامي طوعاً، واحترامه نابع من داخله وتطبيقه يستند إلى إيمانه بمبادئه.

8- يحق للإعلامي أن يسحب اسمه أو علاقته بأي مادة إعلامية وقعت عليها الرقابة أو تعرضت لحذف يضر بالحقيقة أو الموضوعية أو يؤدي إلى تضليل الجمهور.

9- يؤكد هذا الميثاق على وجوب عدم توقيف الإعلاميين في قضايا الرأي دون المحاكمة.

ثالثاً: السلوك الأخلاقي للإعلاميين:

1- يحرص الإعلامي على إطلاع الجمهور على المعلومات الموثقة، والتي يتأكد من دقتها قبل البث.

2- لا يتدخل الإعلامي في مضمون المادة الإعلامية أو الصوت أو الصورة لتغيير الحقائق.

3- يحرص الإعلامي على صياغة الأخبار وبثها بمهنية.

4- لا يتردد الإعلامي بالإعتراف بالخطأ المهني الذي يؤثر على الحقيقة، مع بيان أسباب وقوعه، وتصحيح ما قد يقع فيه من أخطاء، وإعطاء حق الرد لكل من وقع الخطأ بحقه.

5- الحصول على المعلومات يكون بالطرق المشروعة، ولا يرضى الإعلامي باستخدام الطرق غير المشروعة إلا لمقتضيات المصلحة العامة فقط، شريطة أن لا يستخدم الابتزاز أو الاعتداء بأشكاله أو ارتكاب أي فعل قد يؤدي الآخرين.

6- الإشارة إلى مصادر المعلومات ضرورية للحفاظ على المصداقية، مع إحتفاظ الإعلامي بحق سرية المصادر الخاصة عند رغبة المصدر في عدم الإفصاح عن نفسه.

- 7- يراعي الإعلامي عند بث أي صور أو أصوات للضحايا أن لا تكون بشعة ما لم يسبقها تحذير، وتكون بهدف خدمة القصة الإخبارية، كما يراعي أن لا يكون لها أثر سلبي على مشاعر ذوي الضحايا أو مشاعر المواطنين عامة.
- 8- يدرك الإعلامي أن من واجبه إعطاء الفرص المتساوية لجميع الأطراف في أية قضية لتعبّر عن موقفها، سواء كان البث للمادة الإعلامية مسجلاً أو مباشراً.
- 9- لا يغلب الإعلامي الأجندات الشخصية والفئوية والعشائرية والإقليمية والمصالح الحزبية على المصلحة العامة.
- 10- يدرك الإعلامي أن جوهر عمله يقوم على حقه في القيام بدور الرقيب على أصحاب النفوذ والسلطة السياسية عن أدائهم الوظيفي.
- 11- يحرص الإعلامي على الفصل الكامل في عملية البث المرئي والمسموع بين الإعلان التجاري وبين المادة الإعلامية القائمة على الحقيقة، ويستخدم الأساليب الفنية للفت إنتباه الجمهور إلى هذا الفرق.
- 12- يؤمن الإعلامي أن استغلال المهنة للحصول على أية مكاسب شخصية أو مادية أمر مرفوض ولا يجوز الوقوع في هذا الخطأ الأخلاقي.
- 13- يؤمن الإعلامي أن علاقته بالجمهور يجب أن تكون بعيدة عن استغلال المهنة لتهديد هذا الجمهور أو المؤسسات أو إبتزازها، ويعتبر ذلك عملاً غير أخلاقي ومرفوضاً.
- 14- لا يتقاضى الإعلامي أي أجر مادي أو مكافأة أو هدايا أو إمتيازات من أية جهة مقابل بثه خبراً أو مادة إعلامية معينة، بل يتقاضى أجره من المؤسسة الإعلامية التي يعمل بها.
- 15- لا يقبل الإعلامي باستخدام البث للترويج أو التشويه لأي جهة معينة.

- 16- لا يقبل الإعلامي أن يعمل في الحملات الانتخابية، إلا إذا استقال من عمله الإعلامي أو أخذ إجازة كما يحددها القانون وأعلن ذلك صراحة.
- 17- يتحرى الإعلامي قضايا الرأي العام من خلال المعلومات الموثوقة.
- 18- يتأكد الإعلامي قبل بث أسماء الضحايا أو القتلى أو المصابين أو المنكوبين أن ذويهم على علم بما تعرضوا له، ويدقق هوياتهم من أكثر من مصدر موثوق، ويحرص على بث معلوماتهم بدقة ووضوح وبطريقة تناسب الحدث.
- 19- يحترم الإعلامي الحياة الخاصة للأفراد، ولا يستخدمها لأغراض مسيئة، كما يحرص على الحصول على موافقة الأشخاص عند رغبته نشر أي معلومة أو صورة خاصة بهم.
- 20- يدرك الإعلامي أن (المتهم بريء حتى تثبت إدانته) ويبث الأخبار والمعلومات على هذا الأساس، ويدعم استقلالية ونزاهة القضاء ولا يبث ما يمكن أن يؤثر على سير العدالة.
- 21- يحرص الإعلامي على بث المعلومات الكاملة والحقائق عن انتهاكات حقوق الإنسان ولا يقبل تجاهلها.
- 22- يحرص الإعلامي على عدم التشهير أو التحريض على العنف والكرهية ضد أي شخص أو مؤسسة على أساس الجنس أو العرق أو الدين أو الانتماء السياسي.
- 23- يراعي الإعلامي في مادته الإعلامية التي تبث في وسائل الإعلام عامة والموجهة للأطفال خاصة، حماية الأطفال من المواد التي تؤثر سلباً على نموهم النفسي، كما يمتنع عن استغلال الطفل أو المرأة بطريقة غير لائقة في أية مادة إعلامية أو إعلانية.

24- يؤمن الإعلامي أن انتقال عمل الآخرين أو أستتساخه كلياً أو جزئياً مرفوض تماماً، وفي حال رغبته بنقل بعض المواد من غير إنتاجه عليه أخذ موافقة المصدر والإشارة إليه.

25- يعمل الإعلامي بروح الفريق ولا يعتمد إلى التشويش أو التحريض على زملائه الآخرين لتحقيق مكاسب شخصية.

26- يؤمن الإعلامي بواجبه تجاه زملائه الذين تعرّضوا لمضايقات، ويتضامن معهم من أجل الدفاع عن حقوقهم ومصالح المهنة.

27- يحرص الإعلامي على التحضير الجيد لمادته الإعلامية المستندة إلى البحث والتقصي والدراسة المعمقة موظفاً لغةً سليمةً وأداءً مهنيّاً، مراعيّاً الذوق العام في طريقة العرض.

رابعاً: المهنية والأخلاق تتطلب من الإعلامي ما يلي:-

- 1- مراعاة القواعد المهنية في الإعلام ومنها:
 - الدقة أهم من السرعة.
 - الحقيقة أولى من الإثارة.
 - إبلاغ المشاهد أو المستمع بالحقيقة هو الهدف.
- 2- الموضوعية : الإلتزام بالحقائق.
- 3- الدقة : إتخاذ أعلى درجات الحرص المهني لتفادي الوقوع بالأخطاء.
- 4- التوازن: منح فرص متساوية لأطراف الحدث.
- 5- التجرد : فصل الآراء الشخصية عن الحقائق.
- 6- مراعاة السياق: أي ربط الجزء بالكل والخاص بالعام.
- 7- الفكرة المركزية للمادة الإعلامية يجب أن يكون مبرهنناً عليها عقلياً ومستدلاً عليها.

(إنتهى)